

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ ١٦/١/١٩٨٩ بين هيئة كهرباء مصر وبنك كريدى كوميرسيال الفرنسى بمبلغ ٤١٧٤٩٣٧٧ فرنكا فرنسيا لتمويل جزء من اجمالى المكون الفرنسى فى مشروع توسيع محطة محولات طلخا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

**قرر :**

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ ١٦/١/١٩٨٩ بين هيئة كهرباء مصر وبنك كريدى كوميرسيال الفرنسى بمبلغ ٤١٧٤٩٣٧٧ فرنكا فرنسيا لتمويل جزء من اجمالى المكون الفرنسى فى مشروع توسيع محطة محولات طلخا وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ شوال سنة ١٤٠٩ ( ١٥ مايو سنة ١٩٨٩ )

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢١ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ هـ  
الموافق ٢٥ يونيه سنة ١٩٨٩ م .

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٨ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على اتفاق التمويل المبرم بين بنك التعمير الألماني (K.F.W. مقرض) وجمهورية مصر العربية ويمثلها البنك المركزي المصري (مقرض) والهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية (مستفيد من الاتفاق) بمبلغ ٦٨ مليون مارك ألماني لتوريد وتركيب ستترالى شبرا الخيمة والمطرية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١/٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور .

**قـرـر :**

**( مادة وحيدة )**

وودق على اتفاق التمويل المبرم بين بنك التعمير الألماني (K.F.W. مقرض) وجمهورية مصر العربية ويمثلها البنك المركزي المصري (مقرض) والهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية (مستفيد من الاتفاق) بمبلغ ٦٨ مليون مارك ألماني لتوريد وتركيب ستترالى شبرا الخيمة والمطرية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١/٤ ، وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ ( ١٤ يونيو سنة ١٩٨٩ ) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢ ذى الحجة

سنة ١٤٠٩ الموافق ٥ يولية سنة ١٩٨٩

## اتفاقية تمويل قرض ومشروع

بتاريخ ١/١/١٩٨٩

بين

كريديت انشتالت فير فييدر أوفباو

وبين

جمهورية مصر العربية

يمثلها البنك المركزى المصرى

وبين

الهيئة القومية للاتصالات

بمبلغ ٦٦٠٠٠٠٠٠ ( قرض )

٢٠٠٠٠٠٠ ( مساهمة مالية )

للتوسع فى نظام الاتصالات - المرحلة أ ب

## اتفاقية تمويل قرض ومشروع

بين

كريديت انشتالت فير فييدر أوفباو فرانكفورت ام صين ( كريديت

طرف أول

انشتالت )

وجمهورية مصر العربية ( مقترض ) يمثلها البنك المركزى المصرى •

والهيئة القومية للاتصالات بالقاهرة •

طرف ثانى

( المشرف على المشروع )

على أساس من الاتفاقيات الموقعة بتاريخ ١٤ مارس ١٩٨٤ ، ٢ سبتمبر ١٩٨٥ ،

بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ، وبين حكومة جمهورية مصر العربية

حول التعاون المالى ( اتفاقيات حكومية ) •

قد اتفق المقرض والمصرف على المشروع وكريديت انشئت بموجب ذلك على ابرام اتفاقية تمويل القرض والمشروع الآتية ( الاتفاقية ) .

( المادة ١ )

قيمة القرض والقرض منه :

١٠١ - يتعهد كريديت انشئت بأن يتيح المقرض قرضا لا يتعدى  
٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ٦٦ مارك ألماني .

( ستة وستون مليوناً مارك ألماني ينقسم الى :

الشريحة (١) منه بمبلغ وقدره - ٤٠٠ ٠٠٠ ٣١ مارك ألماني

الشريحة (٢) منه بمبلغ وقدره - ٦٠٠ ٠٠٠ ١٢ مارك ألماني

الشريحة (٣) منه بمبلغ وقدره - ٢٢ ٠٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني

ومساهمة تسوية ( الجزء الرابع ) حتى ٢ ٠٠٠ ٠٠٠ ( اثنين مليون مارك ألماني ) المساهمة التمويلية سوف لا ترد الا اذا بينت المادة ٥ - ٣ خلاف ذلك .

٢٠١ - يتعهد المقرض بتوجيه القرض والمساهمة التمويلية بأكملها الى المصرف على المشروع طبقاً للشروط المنصوص عليها في المادة ٢ . وسوف يقتصر استخدام القرض بمعرفة المصرف على المشروع في التوسع في ستراتات محلية هي شبرا الخيمة والمطرية وأجزاء من المأظة ، المظلات ، وزيادة المأظة ، والمأظة شيراتون لشبكة الكابلات المحلية في القاهرة بالاضافة الى اضافة ٤٠ ٠٠٠ وحدة خطوط بتكنولوجيا E W S D وخطوط اتصال وكابلات ضوئية وأجهزة تراسل ، تدريب وتدعيم القياسات والخدمات الاستشارية ( المشروع ) ، لسداد التكاليف بالنقد الأجنبي .

المشرف على المشروع سوف يستخدم جزء من الشريحة (١) وقدره  
٢٨ ٩٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني وكذا الشريحتين ٣ ، ٤ لسداد التكاليف بالنقد  
الأجنبي للتوريدات والخدمات الميمنة في عقد التوريدات والخدمات المبرم بين  
المشرف على المشروع ومجموعة سيسنس أ . ج بيونخ ( المصدر ) في ١٩ أبريل  
سنة ١٩٨٨ ( عقد التصدير ) .

حسب الملحق رقم (٢٠) من العقد الفردي رقم ٧/٨٠/٣٠ بتاريخ ٧ أغسطس  
سنة ١٩٨٠ والمشرف على المشروع سوف يستخدم جزء أخير من الشريحة (١)  
والجزء الرابع وقدره حتى ٤ ٥٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني لسداد المطلوب  
بالنقد الأجنبي للتكاليف التي تتحملها الخدمات الاستشارية في ظل ( اتفاقية  
خدمات استشارية ) تعقد لهذا الغرض بين المشرف على المشروع وبين الهيئة  
الاستشارية الألمانية للتليوست بمدينة بون ( ديتكون ) .

والمشرف على المشروع سوف يستخدم المساهمة التمويلية (الجزء الرابع) جميعها  
لسداد تكاليف التجويلات الأجنبية للخبراء لبناء وتشغيل مركز لازالة الأعطال  
بالقاهرة وتدعيم مركز صيانة خطوط الاتصال مع زيادة فاعليتها ومراجعة  
تخطيط خطوط الاتصال بالنسبة لادخال النظام التكنولوجي .

بموجب اتفاقية منفصلة ، المشرف على المشروع وكريدت انشتالت سوف  
يحددان تفاصيل المشروع وكذا البضائع والخدمات التي يتم تمويلها من القرض  
والمساهمة التمويلية .

٣٠٤ - الضرائب والمصاريف العامة سوف يتحملها المشرف وكذا رسوم  
الاستيراد حيث ان هذه النفقات لن يتم تمويلها من القرض والمساهمة  
التمويلية .

( المادة ٢ )

توجيه القرض والمساهمة التمويلية الى المشرف على المشروع :

١٠٢ - على المقترض توجيه القرض الى الجهة المشرفة على المشروع على أساس اتفاقية قرض منفصلة وفقا للبنود والشروط التالية :

( أ ) الشريحة الأولى من القرض بسعر فائدة قدره ٤.٢٪ سنويا ( أربعة واثنان من عشرة ) لمدة قدرها ٢١ عام شاملة فترة سماح قدرها ٧ سنوات ابتداء من ٣١ ديسمبر ١٩٨٨

( ب ) الشريحة الثانية والثالثة من القرض على أساس بنود وشروط المواد ٤ - ٢ ، ٤ - ٤ ، ٦ ( ب ) و ( ج ) .

٢٠٢ - يوجه المقترض المساهمة التمويلية الى المشرف على المشروع بدون فائدة وبلا التزام لاعادة سداده

٣٠٢ - توجيه القرض والمساهمة التمويلية لا توجب أى التزام على المشرف على المشروع تجاه كريدت انشتالت لسداد التزامات تحت هذا الاتفاق .

٤٠٢ - قبل السحب الأول من القرض والمساهمة التمويلية سيزود المقترض كريدت انشتالت بصور من اتفاق اعادة الاقراض والمنوه عنها في المادة ١٠٢

( المادة ٣ )

الدفء :

٢ - ١ يقوم كريدت انشتالت بدفع جزء من الشريحة رقم (١) البالغ قيمتها ٢٨ ٩٠٠ ٠٠٠ مارك ألماني وكذا الشريحتين (٢) ، (٣) الى المصدر بما يتفق مع ما يتم توريده من التوريدات وتنفيذه من الخدمات التي يتم الاتفاق عليها في عقد التصدير .

٣ - ٢ كما يقوم كريدت انشتالت بدفع جزء من الشريحة (١) والرابعة بقيمة ٥٠٠٠٠٠٠ ر.٤ مارك ألمانى الى ديتيكون مقابل تنفيذ الخدمات التى يتم الاتفاق عليها بموجب اتفاقية الخدمات الاستشارية .

٣ - ٢ يتم الاتفاق بسوجب اتفاقية منفصلة بين كريدت انشتالت والجهة المشرفة على المشروع على اجراءات الدفع وخاصة فيما يتعلق بتخصيص الشرائح (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) على مفردات البضائع والخدمات التى تم اتمامها أو توريدها طبقا للمواعيد والشروط الخاصة بدفع الشرائح (١) ، (٢) ، (٣) ، (٤) وكذا بناء على ما يتم تقديمه من أدلة ثابتة على استخدام أموال القرض والمساهمة التسويلية بالطريقة التى تم الاتفاق عليها .

٣ - ٤ فى حالة عدم قيام كريدت انشتالت بدفع قيمة القرض كاملة يتم تخفيض جميع أقساط سداد القرض المنصوص عليها فى المادة ٤ - ٦ جزئيا بنسبة ذلك ابتداء من الشريحة (٣) اذا كان الاجراء قابل للتطبيق فى حالة معينة.

٣ - ٥ لا يجوز للمقترض الغاء دفع مبالغ القرض دون موافقة مسبقة من جانب كريدت انشتالت .

٣ - ٦ سوف يكون من حق كريدت انشتالت رفض دفع مبالغ من الشريحتين (٢) ، (٣) بعد ٣٠ يونيو ١٩٩٠ ومن الشريحة (١) و (٤) بعد ٣١ ديسمبر ١٩٩٢ والموافقة على مد المدة سوف لا يرفض بدون أسباب معقولة.

#### ( المادة ٤ )

**عمولة الارتباط والفوائد والآتعب الادارية وسداد القرض :**

٤ - ١ يتعهد المقترض أن يسدد الى كريدت انشتالت عمولة ارتباط بواقع ١/٤٪ ( ربع فى المائة سنويا ) على مبالغ القرض التى لم يتم سحبها من الشريحة (١) ، و ٣/٨٪ ( ثلاث أثمان فى المائة سنويا ) على مبالغ القرض من الشريحتين (٢) ، (٣) التى لم يتم سحبها .

ويحتسب سريان عمولة الارتباط عن المدة التي تبدأ من تاريخ سريان الاتفاقية وبحيث لا تتجاوز المدة ثلاثة شهور من تاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية وتنتهي في تواريخ قيد مديونية المبالغ المدفوعة .

٤ - ٢ يتحمل المقرض فائدة لصالح كريدت انشتات بسعر  $\frac{3}{4}\%$  ( ثلاث أرباع في المائة سنويا ) على الشريحة (١) وبسعر  $٧.٥\%$  ( سبعة ونصف في المائة سنويا ) على الشريحتين (٢) ، (٣) .

وتستحق مثل هذه الفوائد من التواريخ التي يتم فيها صرف المبالغ المدينة الى مواعيد رد هذه المبالغ الى الحساب الدائن لكريدت انشتات المشار اليه في المادة ٤ - ١٢ من هذه الاتفاقية .

٤ - ٣ لا يتجاوز المكون الحسابي لسعر الفائدة على اجمالي  $٢.٢\%$  (اثنين واثنين من عشرة في المائة سنويا) .

٤ - ٤ على المقرض سداد عمولة الارتباط والفوائد طبقا لما نصت عليه المادة ٤ - ٢ نصف سنويا وذلك في ٣٠ يونيو ، ٣١ ديسمبر عن نصف السنة المنتهى عند ذلك التاريخ ، أما عن مواعيد الاستحقاق لسداد القسط الأول من الشريحتين (٢) ، (٣) فان الفوائد المستحقة سوف تدفع مع هذه الأقساط ، وبعد ذلك نسدد الفوائد كل نصف سنة عن المدة السابقة على مواعيد السداد المستحقة لرد الأقساط عن هاتين الشريحتين بحسب أحكام المادة ٤ - ٦

٤ - ٥ على المقرض أن يسدد نظير الأتعاب الادارية ما يصل الى  $\frac{1}{6}\%$  ( سدس في المائة ) بمعدل ثابت على شريحتي القرض (٢) ، (٣) أي ما تبلغ قيمته ٥٧٦٦٦٦٧ مارك ألماني ( سبعة وخمسون ألف وستمائة ستة وستون ، وسبعة وستون من المائة مارك ألماني ) .

ويستحق رسم الاتعاب الادارية المذكور بعد ثلاثين يوما من تاريخ سريان الاتفاقية وبحيث لا يتجاوز هذا التاريخ ثلاثة شهور من تاريخ توقيع الاتفاقية الحالية .



٤ - ٦ مع مراعاة أحكام المادة ٣ - ٤ يقوم المقترض بسداد القرض على النحو التالي :

( أ ) الشريحة رقم (١) :

٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ١٩٩٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ١٩٩٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٧

٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٧
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٠٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٠٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٧

٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٧
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠١٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠١٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٧

٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٧
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٨
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٢٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٢٩
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٠
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣١
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٢
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٣
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٤
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٥
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣١ ديسمبر ٢٠٣٦
٣٩٢٥٠٠ مارك ألماني	٣٠ يونيو ٢٠٣٧

٣٩٢٥٠٠٠ مارك ألماني

٣١ ديسمبر ٢٠٣٧

٣٩٢٥٠٠٠ مارك ألماني

٣٠ يونيو ٢٠٣٨

٣٩٢٥٠٠٠ مارك ألماني

٣١ ديسمبر ٢٠٣٨

٣٢٤٠٠٠٠ فقط

مارك ألماني

### (ب) الشريحة رقم (٢) :

تسدد على ٢٠ قسطا متساوية نصف سنوية قيمتها ٦٣٠٠٠٠٠ ألف مارك ألماني يستحق سداد القسط الأول منها بعد مدة ستة شهور من تاريخ الانتهاء بنجاح من آخر اختبارات القبول المبدئي للمشروع ( أي صالح كلية للتشغيل ) ولكن ليس بعد ٣٠ يونيو ١٩٩٠ أي من التاريخين أقرب .

وتاريخ الانتهاء بنجاح من آخر اختبارات القبول المبدئي للمشروع سوف يتم تأكيده الى كريديت انشتالت بموجب شهادة تعزيز يتم تحريرها طبقا للشهادة النموذجية المرفقة لهذه الاتفاقية ( الملحق ) وتصدر هذه الشهادة النموذجية بالاشتراك بين الجهة المشرفة على المشروع والمصدر وهيئة ديتكون . وبمجرد ما يتم تحديد جدول سداد الشريحة (٢) تقوم مؤسسة كريديت انشتالت بارساله الى المقترض والجهة المشرفة على المشروع بالبريد الجوي المسجل ومن ثم يصبح جدول السداد جزءا لا يتجزأ من الاتفاقية .

### (ج) الشريحة رقم (٣) :

وتسدد على عشرة أقساط متساوية نصف سنوية قيمتها ٢٠٢٠٠٠٠٠٠ ( اثنى مليون ومائتان ألف مارك ألماني ) يستحق القسط الأول منها بعد (٤٨) شهرا من بدء سريان مفعول هذه الاتفاقية .

وبسجد اعداد جدول سداد الشريحة (٣) تقوم مؤسسة كريدت انشتالت بإرساله الى المقترض والجهة المشرفة على المشروع بالبريد الجوى المسجل ومن ثم يصبح هذا الجدول جزءا مكملا ولا يتجزأ من الاتفاقية الحالية .

(د) ان متوسط مدة استخدام القرض لن يقل عن (٢٨) عاما وتشمل متوسط فترة سماح مدتها (٦) سنوات على الأقل .

٤ - ٧ اذا لم نوضع أقساط السداد الشريحة ( أ ) تحت تصرف كريدت انشتالت عند تاريخ الاستحقاق يكون من حق كريدت انشتالت زيادة سعر الفائدة على المبالغ المتأخرة طبقا لسعر الخصم الذى يفرضه البنك المركزى فى ألمانيا الغربية دويتش بندز بنك السائد فى تاريخ الاستحقاق مضافا اليه  $\frac{3}{100}$  ( ثلاثة بالمائة ) سنويا ويبدأ سريان سعر هذه الفائدة المرتفعة اعتبارا من تاريخ الاستحقاق وينتهى فى التاريخ الذى تضاف اليه أقساط السداد مع الفوائد للحساب المذكور .

ويجوز بالنسبة لسداد الأقساط التى مضى تاريخ استحقاقها بالنسبة للشريحتين (٢) ، (٣) ان يرفع كريدت انشتالت معدل الفائدة بنسبة  $\frac{2}{100}$  ( اثنان بالمائة ) سنويا ويجب فورا سداد الفوائد عن الأقساط التى مضى موعد سدادها ودون تأخير لادى أو مطالبة من كريدت انشتالت لها .

٤ - ٨ يجوز لمؤسسة كريدت انشتالت أن تتقاضى من المقترض عن الفائدة أو عمولة الارتباط التى مضى موعد استحقاقها فائدة شاملة بواقع  $\frac{3}{100}$  ( ثلاثة بالمائة ) سنويا زيادة على سعر الخصم الذى يعلنه البنك المركزى بندز بنك سارى المفعول فى موعد الاستحقاق ويحتسب هذا المبلغ الشامل اعتبارا من تاريخ الاستحقاق الى التاريخ الذى توضع فيه الفائدة أو عمولة الارتباط فى الجانب الدائن لحساب كريدت انشتالت المنصوص عنه فى المادة ٤ - ١٢ ونكون واجبة السداد دون تأخير عند أول مطالبة كريدت انشتالت بها .

٤ - ٩ تحتسب قيمة عمولة الارتباط والفوائد وما يضاف اليها عن التقصير الوارد ذكره فى المواد ٤ - ٧ ، ٤ - ٨ عليه ان وجد عنى أساس أن السنة تضم ٣٦٠ يوما وان الشهر يحتوى على ٣٠ يوما .

٤ - ١٠ يتم استبعاد الفرنكات المسددة عن القرض قبل مواعيدها مقابل أقساط السداد المستحقة مؤخرا فى ظل جدول السداد وذلك أولا عن الشريحة (٣) ثم بعد ذلك من الشريحة (٢) وأخيرا عن الشريحة (١) .

٤ - ١١ يجوز لمؤسسة كريدت انشتالت استخدام أية مدفوعات تتلقاها وفقا لما تراه لأى مدفوعات تكون قد أصبحت واجبة الاستحقاق فى ظل هذه الاتفاقية أو فى ظل اتفاقيات قروض أخرى ان وجدت بين كريدت انشتالت والمقرض .

٤ - ١٢ يتعهد المقرض بأن يسدد كافة المبالغ المستحقة بغض النظر عن أى خصومات بالمارك الألماني فقط فى الحساب رقم ٥٠٤٠٩١٠٠ المفتوح باسم كريدت انشتالت لدى الدويتش بوندز بنك فرانكفورت أم مين .

ولا تنتهى التزامات المقرض بالسداد الا بإيداع هذه المبالغ وبالقينة المحددة لكل منها فى مثل هذا الحساب بالمارك الألماني ووضعها تحت التصرف الكامل الحر للكريدت انشتالت .

٤ - ١٣ فى حالة ما اذا كان اليوم المحدد للمقرض للسداد يصادف يوما تعطل فيه البنوك فى فرانكفورت أم مين ، يجوز للمقرض القيام بالسداد فى اليوم التالى مباشرة فى فرانكفورت أم مين ، ولا يؤثر هذا الحكم على التزام المقرض طبقا للمادة ٤ - ٢ بسداد الفائدة المسارية حتى الايداع الفعلى طبقا

( المادة ٥ )

الفاء ووقف وانهاء الدفع :

٥ - ١ بعد تمام أو الامكانية المسبقة لسداد الشريحتين (٢) ، (٣) ، ١٠ يملك المقرض الحق فى أى وقت فى سداد المستحقات من القسم (١) من القرض قبل موعد الاستحقاق سواء كلياً أو جزء منها ويجوز للمقرض سداد الشريحتين (٢) ، (٣) قبل موعد الاستحقاق ولكن بقيمة القسط أو أكثر من الأقساط المستحقة وبإخطار سابق للدفع بمائة وعشرون يوماً .

٥ - ٢ يملك كريدت انشئت الحق فى إيقاف صرف المبالغ فى الأحوال

التالية :

( أ ) إذا قصر المقرض فى الوفاء بالتزاماته ازاء كريدت انشئت بسداد المبالغ المستحقة عند حلول ميعاد السداد .

( ب ) إذا لم يتم الوفاء بالتزامات القائمة فى ظل هذه الاتفاقية أو فى ظل الاتفاقية المنفصلة المتعلقة بهذه الاتفاقية .

( ج ) إذا لم تستطع الجهة المشرفة على المشروع اثبات استخدام أموال القرض فى الأغراض المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية .

( د ) عند ظهور حالة لم تكن متوقعة من شأنها استبعاد أو تعطيل خطير لانجاز الأغراض التى من أجلها تمت الموافقة على القرض أو تنفيذ المشروع أو الوفاء بالتزامات السداد المفروضة على المقرض بموجب أحكام هذه الاتفاقية .

( هـ ) التزامات الدفع المنصوص عليها بالبروتوكول المؤرخ ٨ فبراير ١٩٧٣

والمنفق عليه بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة

جمهورية مصر العربية تصبح غير نافذة فى مواعيدها .



٥ - ٣ في حالة وقوع أى من الأحداث المحددة في البنود ٥ - ٢ (أ) ،  
(ب) ، (ج) واستمرت هذه الأحداث سائدة لفترة يملك كريدت انشتالت تحديد  
مدتها وبحيث لا تقل مع ذلك عن ثلاثين يوما سوف يكون من حقي كريدت  
انشتالت اتخاذ مايلى :

(أ) في حالة الاحداث الموضحة في المادة ٥ - ٢ (أ) أو ٥ - ٢ (ب)  
يملك كريدت انشتالت الحق فى المطالبة بسداد جميع مبالغ القرض  
المعلقة فورا وكذا سداد جميع الفوائد المترتبة على ذلك وجميع  
الرسوم المتصلة بهذا الشأن .

(ب) في حالة الأحداث الموضحة بالمادة ٥ - ٢ (ج) سوف يملك كريدت  
انشتالت الحق فى المطالبة بالسداد فورا لجميع المبالغ التى تقضى  
الجهة المشرفة على المشروع فى اثبات استخدامها للأغراض المنصوص  
عليها فى هذه الاتفاقية .

#### ( المادة ٦ )

#### التكاليف والرسوم العامة :

٦ - ١ جميع المدفوعات التى ستم بموجب هذه الاتفاقية سيقوم المقرض  
بسدادها بدون أى خصومات بسبب الضرائب أو التكاليف العامة أو غيرها  
وسوف يتحمل أى مصاريف نقل أو تحويل تترتب على سداد القرض .

٦ - ٢ سوف يتحمل المقرض كافة الضرائب والرسوم العامة الأخرى  
المتعلقة بإبرام وتنفيذ هذه الاتفاقية خارج نطاق منطقة ألمانيا فيما يتعلق بنفاذ  
وسريان الاتفاقية الحكومية .

#### ( المادة ٧ )

#### ضمان جمهورية ألمانيا الاتحادية :

سوف يقوم كريدت انشتالت باتخاذ اللازم نحو الحصول على الضمان  
المطلوب من جمهورية ألمانيا الاتحادية للمطالبات الناشئة عن الشريحة رقم (٢)

قبل صرفها وان الحصول على ضمان غير مشروط من جمهورية ألمانيا الاتحادية  
يعتبر مطلباً أساسياً قبل السحب من الشريحة (٢) .

( المادة ٨ )

سريان اتفاقية القرض والمشروع والتفويض :

٨ - ١ بمجرد إبرام الاتفاقية الحالية وعلى أى حال فى الوقت المناسب قبل  
سحب أول دفعة يجب اتخاذ ما يلى :

( أ ) يقدم المقترض الدليل المقنع الى كريدت انشتالت الذى يثبت انه  
قد استوفى كافة الاجراءات الدستورية والمطلوبة بموجب القوانين  
الأخرى للوفاء بجميع التزاماته المنصوص عليها فى الاتفاقية الحالية .

( ب ) تقدم الجهة المشرفة على المشروع الى كريدت انشتالت الدليل المقنع  
بانها قد قامت بتغطية جميع الاجراءات المنصوص عليها فى القوانين  
المصرية اللازمة للوفاء بجميع الالتزامات المطلوبة منها فى ظل الاتفاقية  
الحالية .

٨ - ٢ يقدم محافظ البنك المركزى المصرى وكذا الأشخاص الذين حددهم  
الى كريدت انشتالت وفوضهم فى التوقيع بتقديم نماذج توقيعاتهم المصدق عليها  
منه لتمثيل المقترض فى تنفيذ الاتفاقية الحالية كما يقوم رئيس مجلس ادارة الجهة  
المشرفة على المشروع وكذا الأشخاص الذين حددهم الى كريدت انشتالت  
وفوضهم بالتوقيع بتقديم نماذج توقيعاتهم المصدق عليها منه لتمثيل الجهة المشرفة  
على المشروع فى تنفيذ الاتفاقية الحالية .

وفى حالة حدوث تغيير فى مثل هذا التمثيل يقوم المسئول حتى ذلك الوقت  
والمفوض بتمثيل الطرف المتعاقد المختص باخطار كريدت انشتالت بالمفوض الجديد  
الذى تم تعيينه لهذا الغرض وكذا بعنوانه .

ولا يفرض التفويض بالسلطة الا بعد التصديق على الغائه صراحة من الجهة المسئولة ووصول الاخطار بذلك الى كريدت انشتالت .

٨ - ٣ يجب أن يكون أى تعديلات أو اضافات لهذه الاتفاقية وكذا أى اشعارات أو اخطارات تعطى أو تتخذ بموجب هذه الاتفاقية من جانب أى من الأطراف المتعاقدة بالكتابة . وتتم الموافقة على أى تعديل أو اضافة الى هذه الاتفاقية باللغتين اللتين تم التعاقد بموجبها .

كما يجب أن يحزر أى اخطار أو بيان يقرر أو يتخذ باللغة الانجليزية ويعتبر أى اخطار أو بيان انه قد تم وصوله الى الطرف المعنى عندما يتم تسليمه الى العناوين التالية للأطراف المتعاقدة أو الى أى عنوان آخر يكون قد جرى أخطار الأطراف المتعاقدة به مسبقا :

بالنسبة لكريدت انشتالت : العنوان البريدى :

كريدت انشتالت نير فبدر او فباو

صندوق بريد ١١ ١١ ٤١

د - ٦٠٠٠ فرانكفورت أم مين

جمهورية ألمانيا الاتحادية

بالنسبة للمقترض : عنوانه البريدى :

البنك المركزى المصرى

المقر الرئيسى - القسم الخارجى - القاهرة .

جمهورية مصر العربية

بالنسبة للجهة المشرفة على المشروع : عنوانها البريدى :

الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية

صندوق بريد : ٧٩٥

القاهرة

جمهورية مصر العربية

ولا يسرى أى تغيير فى العناوين الموضحة عليه الا بعد وصول الاشعارات المتعلقة بهذا التغيير الى الأطراف المتعاقدة الأخرى .

٨ - ٤ التعديلات التى تجرى فى هذه اتفاقية والتى تتعلق فقط بالتزامات الدفع للمقترض سوف لا تتطلب اعتسادا من الجهة المشرفة على المشروع .

( المادة ٩ )

المشروع :

٩ - ١ الجهة المشرفة على المشروع سوف تقوم بما يلى :

( أ ) اعداد وتنفيذ وتشغيل المشروع بما يتفق مع المبادئ المالية والهندسية السليمة وكذا بالضرورة طبقا للخطة والبيانات المقدمة الى كريدت انشئت .

( ب ) قبل أول اتفاق من القرض ، وتمويل وتنفيذ المشروع ومراجعة كريدت انشئت ، تعقد اتفاقية استشارية مع د يتكون للاشراف على تنفيذ المشروع .

( ج ) حفظ أو العمل على حفظ الدفاتر والسجلات التى توضح كل التكاليف للمهمات والخدمات المطلوبة للمشروع واثبات المهمات والخدمات المحولة من القرض .

( د ) تسكين ممثل كريدت انشئت فى أى وقت للاطلاع على مثل هذه الدفاتر والسجلات كذلك أى مستندات أخرى وثيقة الصلة بتنفيذ المشروع وبزيارة المشروع وكل التركيبات المتعلقة به .

(هـ) تزويد كريدت انشئالت بأى معلومات أو تقارير عن المشروع وعن سير العمل فيه .

(و) عند طلب كريدت انشئالت يتم امداد كريدت انشئالت بصور معتددة من ميزان المراجعة وبيانات عن الايرادات والمصروفات .

٩ - ٢ الجهة المشرفة على المشروع وكريدت انشئالت سوف يضعوا التفاصيل التى تتعلق بالمادة ٩ - ١ فى اتفاقية منفردة .

٩ - ٣ تتولى كل من الجهة المشرفة على المشروع والمقترض ما يلى :

( أ ) تأمين كامل للتمويل اللازم للمشروع وموافاة كريدت انشئالت ببناء على طلبه بما يثبت ان جميع التكاليف الأخرى التى تمول من خارج اتفاقية القرض قد تمت مواجعتها والوفاء بها .

(ب) اخطار كريدت انشئالت فورا من تلقاء نفسها بأى ظروف تؤثر بشكل خطير أو تعوق تحقيق أغراض هذه الاتفاقية وخاصة تنفيذ وتشغيل المشروع .

٩ - ٤ يجب على المقترض مساعدة الجهة المشرفة على المشروع طبقا للقواعد المالية والهندسية السليمة فى تنفيذ المشروع وفى الوفاء بالتزاماته طبقا لهذه الاتفاقية .

٩ - ٥ فيما يتعلق بالنقل البرى والبحرى والجوى للبضائع التى يتم تمويلها من القرض تطبق عليها أحكام الاتفاقيات بين الحكومات والمعروفة لدى المقترض والجهة المشرفة على المشروع .

#### ( المادة ١٠ )

#### أحكام متنوعة :

١٠ - ١ لا يعنى وقف سريان أى حكم من أحكام هذه الاتفاقية وقف سريان الأحكام الأخرى . وإذا نشأ عن ذلك أى فجوة فيجب معالجتها طبقا لأغراض هذه الاتفاقية .

١٠ - ٢ تعتبر هذه الاتفاقية مستقلة من الناحية القانونية عن عقد المصدر وكذا اتفاقية الخدمات الاستشارية ، وينبغى للمقترض والجهة المشرفة على تنفيذ المشروع فيما يتصل بالوفاء بالتزامات كل منهما بموجب الاتفاقية الحالية عدم اثاره أى اعتراضات تتعلق بالعقد مع المصدر و/أو اتفاقية الخدمات الاستشارية .

١٠ - ٣ لا يجوز للمقترض التنازل عن أو حالة أو منح أو رهن أى من الحقوق المخولة له فى ظل هذه الاتفاقية .

١٠ - ٤ تخضع هذه الاتفاقية لقانون جمهورية ألمانيا الفيدرالية ويكون محل الوفاء بهذه الاتفاقية هو مدينة فرانكفورت أم مين وفى حالة الشك فيما يتعلق بتغيير أحكام هذه الاتفاقية يكون الفيصل فى ذلك هو النص الألمانى .

#### ( المادة ١١ )

**سريان مفعول اتفاقية تمويل القرض والمشروع :**

يسرى مفعول اتفاقية تمويل القرض والمشروع الحالية اعتبارا من تاريخ التصديق عليها من جانب السلطات البرلمانية المصرية طبقا للاجراءات الدستورية المعمول بها فى جمهورية مصر العربية وعلى المقترض اخطار كريدت انشتالت فورا بمجرد الانتهاء من هذه الاجراءات .

تم تحرير هذه الاتفاقية من ستة نسخ أصلية ، ثلاث منها باللغة الألمانية وثلاث باللغة الانجليزية .

فى القاهرة

١٩٨٨/١٢/١٣

جمهورية مصر العربية

مثلا البنك المركزى المصرى

الهيئة القومية للاتصالات

بجمهورية مصر العربية

فى مدينة

فرانكفورت ام مين

١٩٨٩/١/٤

لدى

كريدت انشتالت

فورفيدر أوف باو

### فقرة تحكيم

كل المنازعات التى تنشأ عن هذه الاتفاقية ، شاملا المنازعات على سريان هذه الاتفاقية وهذه الفقرة ، ولا يمكن تسويتها بطريقة ودية بين أطراف التعاقد . سوف ترسل الى التحكيم كما هو متفق عليه فى اتفاقية لجنة التحكيم الثلاثية التى تتعلق باتفاق القرض والمشروع المؤرخة فى ١٤ ديسمبر ١٩٨٦ ( ملحق نظم الاتصالات المرحلة ( ٢ أ ) فى حالة وعندما توفى كل الالتزامات السداد تحت هذه الاتفاقية سوف ينتهى مفعول هذه الفقرة .

بالقاهرة

فى فرانكفورت ام مين

لدى

لدى

جمهورية مصر العربية

كريديت انشتالت

ويمثلها

فيرفيدر أوفباو

البنك المركزى المصرى

بجمهورية مصر العربية

الهيئة القومية للاتصالات